

إحكام الأحكام

العاكفون على المعاصي .

فهذا ما أمكن ذكره في هذا الموضع مع كونه من المشكلات القوية لعدم الضبط فيه بقوانين تقدم ذكرها للسابقين وقد تباين الناس في هذا الباب تباينا شديدا حتى بلغني : أن بعض المالكية مر في ليلة من إحدى ليلتي الرغائب - أعني التي في رجب أو التي في شعبان - يقوم يصلونها وقوم عاكفين على محرم أو ما يشبهه أو ما يقاربه فحسن حال العاكفين على المحرم على حال المصلين لتلك الصلاة وعلل ذلك بأن العاكفين على المحرم عالمون بارتكاب المعصية فيرجى لهم الاستغفار والتوبة والمصلون لتلك الصلاة - مع امتناعها عنده - معتقدون أنهم في طاعة فلا يتوبون ولا يستغفرون .

والتباين في هذا يرجع إلى الحرف الذي ذكرناه وهو إدراج الشيء المخصوص تحت العمومات أو طلب دليل خاص على ذلك الشيء الخاص وميل المالكية إلى هذا الثاني وقد ورد عن السلف الصالح ما يؤيده في مواضع ألا ترى أن ابن عمر B هما قال في صلاة الضحى إنها بدعة لأنه لم يثبت عنده فيها دليل ولم يرد إدراجها تحت عمومات الصلاة لتخصيصها بالوقت المخصوص وكذلك قال في القنوت الذي كان يفعله الناس في عصره إنه بدعة ولم ير إدراجها تحت عمومات الدعاء وكذلك ما روى الترمذي من قول عبد الله بن مغفل لابنه في الجهر بالبسملة إياك والحدث ولم يرد إدراجها تحت دليل عام وكذلك ما جاء عن ابن مسعود B فيما أخرجه الطبراني في معجمه بسنده عن قيس بن أبي حازم قال ذكر لابن مسعود قاص يجلس بالليل ويقول للناس : قولوا كذا وقولوا كذا فقال : إذا رأيتموه فأخبروني قال : فأخبروه فأتاه ابن مسعود متقنعا فقال : من عرفني فقد عرفني ومن لم يعرفني فأنا عبد الله بن مسعود تعلمون أنكم لأهدي من محمد A وأصحابه يعني أو إنكم لمتعلقون بذنب ضلالة وفي رواية لقد جئتم ببدة ظلماء أو لقد فضلتهم أصحاب محمد A علما فهذا ابن مسعود أنكر هذا الفعل مع إمكان إدراجها تحت عموم فضل الذكر على أن ما حكيناه في القنوت والجهر بالبسملة من باب الزيادة في العبادات .

الخامس : ذكر المصنف حديث ابن عمر في باب صلاة الجماعة ولا تظهر له مناسبة فإن كان أراد : أن قول ابن عمر صليت مع رسول الله A معناه : أنه اجتمع معه في الصلاة فليست الدلالة على ذلك قوية فإن المعية مطلقا أعم من المعية في الصلاة وإن كان محتملا .

ومما يقتضي أنه لم يرد ذلك : أنه أورد عقيب حديث عائشة B ها : أنها قالت : [لم يكن النبي A على شيء من النوافل أشد تعاها منه على ركعتي الفجر] وفي لفظ لمسلم : [ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها] وهذا لا تعلق له بصلاة الجماعة

